

شرح مناسك الحج والعمرة للالباني | المجلس الثاني | الشيخ

خالد المشيقح #دروس_الشيخ_المشيقح #الألباني

خالد المشيقح

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسوله وعلى اله اما بعد هذا المؤلف رحمه الله ثم يطوف ثم يبدأ بالطواف حول الكعبة يجعلها عن يساره. فيطوف من وراء الحجر سبعة اشواط من الحجر الى الحجر شوط - [00:00:23](#)

يطبع فيها كلها ويرمل في الثلاثة الاول منها من الحجر الى الحجر ويمشي في سائرهما نعم يقول الشيخ رحمه الله تعالى ثم يبدأ بالطواف حول الكعبة يجعلها عن يساره - [00:00:40](#)

فيطوف من وراء الحجر سبعة اشواط من الحجر الى الحجر شوط بعد ان يستلم الحجر الاسود فانه يشرع في الطواف الشيخ رحمه الله تعالى من وراء الحجر سبعة اشواط من الحجر الى الحجر شوط يطبع فيها - [00:01:02](#)

كلها ويرمل في الثلاثة الاول منها هذا الطواف طواف القدوم وطواف القدوم تشرع فيه سنتان السنة الاولى سنة الاضطباع. اما السنة الاولى سنة الاضطباع والاطباع هو ان يجعل منتصف الردا - [00:01:37](#)

تحت عاتقه الايمن ويرد طرفيه على عاتقه الايسر الايسر. بحيث يكون كتفه الايمن باديا. فيجعل منتصف الردى تحت عاتقه الايمن ويرد طرفيه على عاتقه الايسر وهذا الاضطباع دل له حديث يعلى ابن امية رضي الله تعالى عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مظطبا - [00:02:06](#)

وهذا الاضطباع من سنة طواف القدوم بعض الحجاج يظن ان الاضطباع من سنن الاحرام ولهذا تجده يضطبع من حين ان يحرم وهذا خطأ من حين ان يحرم يرتدي بردائه واذا اراد طواف القدوم فانه يطبع. وقال العلماء رحمهم الله الاطباع خاص بطواف القدوم. بمعنى - [00:02:43](#)

انه يضطبع قبل بداية الطواف واذا انتهى من طوافه فانه يزيل الاضطباع مباشرة قبل ان يسن قبل ان يصلي ركعتي الطواف اما السنة الثانية فهي الرمل. والرمل هو مسارعة هو الاسراع مع مقاربة الخطى - [00:03:15](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم رمل في حجة الوداع من الحجر الاسود الى الحجر الاسود وفي وفي عمرة القضية في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:43](#)

نعم في حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الاسود الى الحجر الاسود واما في عمرة القضية في حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يرموا - [00:04:07](#)

الاشواط الثلاثة الاول وان يمشوا ما بين الركبتين يعني ما بين الركن اليماني والحجر الاسود امرهم ان يمشوا بين الركبتين اما بقية الاشواط الاول فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا. ثم بعد ذلك نسخ - [00:04:25](#)

هذا في رمل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع رمل من الحجر الاسود الى الحجر الاسود وانما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة القضية ان يمشوا ما بين الركبتين لان هذه الجهة - [00:04:44](#)

لا يقابلون فيها كفار قريش. لان الحكمة من الرمل هي اغاظة كفار قريش فان كفار قريش قالوا يقدم عليكم قوم وهنتهم يعني اضعفتهم حمى يثرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يرموا اظهارا - [00:05:04](#)

الجلد والقوة اغاظة الكفار الرمل الان باق يعني مشروعيتها باقية والحكمة في ذلك ان يتذكر المسلم ما من الله به عز وجل على عبده

وصحابته من التمكن من البيت ما يكون في ذلك من اغاظة المشركين - [00:05:28](#)

وقول الشيخ رحمه الله تعالى كما ذكرنا الرمل يكون في الاشواط الثلاثة الاول واما الاشواط الاربعة الباقية فالسنة ان يمشي واذا

تعارض عند المسلم اما ان يدنو من البيت ويترك الرمل - [00:06:01](#)

واما ان يبتعد عن البيت ويرمل فنقول بانه يبتعد ويرمل لان عندنا قاعدة وهي ان الفضل المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من

الفضل المتعلق بزمانها ومكانها. فالرمل فالرمل فظل متعلق بذات العبادة. فهو - [00:06:25](#)

اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بمكان العبادة ولو انه لم يتمكن من الرمل في الاشواط الثلاثة الاول فلا يرمل في الاشواط الاربعة

الباقية لان السنة في الاشواط الاربعة الباقية هي المشي وليس الرمل. وقول الشيخ رحمه الله تعالى - [00:06:49](#)

وراء الحجر سبعة اشواط هذا هو الشرط الاول من شروط صحة الطواف. الطواف يشترط له شروط الشرط الاول ان يكون طوافه

من وراء الحجر والحجر هو الجدار المبني وقد ذكر شيخ الاسلام يعني وهذا الجدار الذي بني - [00:07:16](#)

هذا اصله من البيت هذا الفاضل الذي حجر بهذا الجدار هو اصله من البيت فان قريشا لما بنت البيت قصرت معها النفقة فلم يتمكنوا

من بناء كامل البيت. فوضعوا هذا وطمع هذا الجدار - [00:07:42](#)

قال ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال ما دام ان الجدار مستقيم فهذا الداخل من البيت. فاذا بدأ انحناء الجدار فمن حين

انحناء الجدار هذا خارج البيت. وحينئذ اذا دخل - [00:08:08](#)

من عند الحجر فانه لم يطف بجميع البيت. والله عز وجل قال وليطوفوا بالبيت العتيق. كذلك ايضا ذكر الشيخ رحمه الله قال سبعة

اشواط هذا الشرط الثالث اما الشرط الثالث من شروط صحة الطواف ان يطوف سبعة اشواط وهذا باتفاق العلماء - [00:08:24](#)

رحمهم الله وعلى هذا لو نقص شوطا او بعض شوط لم يصح طوافه. كذلك ايضا قال لك من الحجر الى الحجر يعني يبدأ من الحجر

الاسود الى الحجر الاسود هذا هو الشرط الرابع. نعم - [00:08:46](#)

الله اليكم قال رحمه الله ويستلم الركن اليماني بيده في كل طوفة ولا يقبله فان لم يتمكن من استلامه لم تشرع الاشارة اليه بيده. نعم

بالنسبة للركن اليماني يقول الشيخ رحمه الله تعالى يستلمه - [00:09:04](#)

ولا يقبله لانه لم يرد ان النبي صلى الله عليه وسلم قبله كالحجر الاسود وانما يستلمه بيده اليمنى يعني يمسحه بيده اليمنى اذا لم

يتمكن من ان يستلمه فانه لا يشير اليه - [00:09:25](#)

فالمشروع بالنسبة للركن اليماني ان يستلمه بيده اليمنى. اما التقبيل والاشارة فهذا لم يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم

بخلاف الحجر الاسود نعم قال رحمه الله فالركنان اليمينان - [00:09:44](#)

الحجر الاسود والركن اليماني هذان يستلمان واما الركنان الشاميان فانهما لا يستلمان. وذلك ان الركنتين الشاميين لم يبنيا على قواعد

ابراهيم بخلاف الركن اليماني والحجر الاسود فانهما بنيا على مقام ابراهيم. ولهذا معاوية رضي الله تعالى عنه - [00:10:07](#)

نعم معاوية رضي الله تعالى عنه لما قدم وجعل يستلم جميع اركان البيت انكر عليه ذلك. لان الركنتين الشاميين لم يبنيا على قواعد

ابراهيم نعم قال رحمه الله ويقول بينهما ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. يعني يقول بين الركن اليماني -

[00:10:33](#)

والحجر الاسود ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. لورود ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث

عبدالله بن السائب الطواف كما سيذكر الشيخ رحمه الله تعالى ليس له ذكر خاص - [00:10:59](#)

الا ما بين الركنتين يعني الدعاء خاص ليس لاشواط الطواف ادعية خاصة الا ما بين الركنتين وتقدم لنا انه اذا استلم الحجر الاسود فانه

يقبله والتقبيل فانه يكبر والتكبير هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حيث ابن عباس وكذلك ايضا يسمي - [00:11:19](#)

في اول شوط وهذا وارد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اما ان يكون هناك ذكر لبقية الشوط او دعاء فهذا لم يثبت عن النبي صلى

الله عليه وسلم الا فيما يتعلق - [00:11:46](#)

ما بين الركنتين ما بين الركنتين حديث عبدالله بن السائب ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. نعم الله اليكم

قال رحمه الله ولا يستلم الركنين الشاميين اتباعا للنبي عليه الصلاة والسلام. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستلم الا الركنين اليمانيين - [00:12:04](#)

نعم قال رحمه الله وله ان يلتزم ما بين الركن والباب فيضع فيضع صدره ووجهه وذراعيه عليه الملتزم هو ما بين باب الكعبة والحجر الاسود. ما بين باب الكعبة والحجر الاسود هذا يسمى بالملتزم - [00:12:24](#)

وهذا الالتزام كما ذكر الشيخ رحمه الله تعالى يأتي الى هذا المكان ويضح صفحة وجهه او جبهة وانفه وصدره وذراعيه على هذا الملتزم ويدعو. وهذا الالتزام لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما هو ثابت عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وسواء التزم قبل الوداع - [00:12:47](#)

او بعد الوداع الامر في هذا واسع. المهم ان هذا الالتزام لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما هو ثابت عن رضي الله تعالى عنهم فيضع جبهته وانفه وصدره او صفحة وجهه وذراعه - [00:13:15](#)

على هذا المكان ويلتصق به ويدعو الله عز وجل هذا ثابت عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس له وقت محدود سواء فعله آآ في هذا الوقت او فعله بعد الوداع الى اخره. هذا - [00:13:35](#)

اذا لم يكن هناك زحام اما اذا كان هناك زحام فانه يدعو الله عز وجل في اي مكان. نعم قال رحمه الله وليس للطواف ذكر خاص فله ان يقرأ من القرآن او الذكر ما شاء. لقوله عليه الصلاة والسلام الطواف بالبيت - [00:13:55](#)

صلاة ولكن الله احل فيه النطق فمن نطق فلا ينطق الا بخير وفي رواية فاقولوا فيه الكلام. نعم الشيخ رحمه الله يقول بان اه اشواط الطواف ليس لها ذكر خاص وبهذا نعرف ما يوجد في بعض الكتيبات دعاء - [00:14:14](#)

الشوط الاول دعاء الشوط الثاني ان هذا من البدع لان تخصيص دعاء بعينه والتعبد لله عز وجل بهذا على انه وارد في هذا المكان هذا احداث في دين الله عز وجل - [00:14:34](#)

بما لم يرد لا في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. فتخصيص ذكر او دعاء لكل شوط كما يوجد في بعض الكتيبات دعاء الشوط الاول دعاء الشوط الثاني الى اخره نقول بان هذا من البدع بل المسلم له ان يقرأ القرآن - [00:14:52](#)

وله ان يذكر الله عز وجل ان يدعو الله عز وجل بما يفتح الله عز وجل عليه نعم قال رحمه الله ولا يجوز ان يطوف بالبيت عريانا ولا حائضا. نعم هذا الشرط - [00:15:12](#)

الرابع يعني ذكرنا جملة من شروط الطواف ان يطوف سبعة اشواط وان يبدأ بالحجر الاسود وان يطوف من وراء الحجر الى اخره ايضا هذا هو الشرط الرابع ان يستتر في طوافه. قال الشيخ ولا يجوز ان يطوف بالبيت عريان. نعم لا يجوز ان - [00:15:28](#)

بالبيت عريان ويدل لهذا ما ثبت في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الا يحجن بعد العام مشرك ولا يطوفن ان بالبيت عريان فجمهور العلماء رحمهم الله تعالى انه يشترط - [00:15:49](#)

الستر في الطواف قالوا بان الستر في الطواف كالسدر في الصلاة ودليلهم على هذا الحديث الذي سمعنا والرأي الثاني اما الرأي الثاني ان ستر العورة ليس شرطا من شروط صحة الطواف. وهذا رأي الحنفية. حنفية يقولون بان ستر العورة ليس

من شروط صحة - [00:16:10](#)

الطواف والحنفية هم اوسع المذاهب في عدم الحاق الطواف بالصلاة. الكثير من العلماء يلحقون الطواف بالصلاة للحديث الذي اورده المؤلف رحمه الله وان كان في ثبوته شيء. لكن الحنفية لا يلحقون - [00:16:36](#)

الطواف بالصلاة ولهذا يقولون بان ستر العورة ليس من شروط صحة الطواف لان الله سبحانه وتعالى قال وليطوفوا بالبيت العتيق والحنفية عندهم قاعدة وهي ان الزيادة على النص نسق الاحاد لا ينسخ المتواتر. والصواب في هذه - [00:16:59](#)

المسألة ان يقال بان الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم هو الطواف بالبيت وهو عريان. وهذا ما كان عليه اهل الجاهلية. اهل الجاهلية اذا كان الواحد منهم ليس من قريش - [00:17:19](#)

فانه لا يطوف بثيابه التي عليه. ويقولون هذه ثياب عصينا الله عز وجل فيها. فلا نتعبد لله عز وجل بها. فمن اعطاه قرشي ثوبا طاف

به. اذا لم يعطه احد من قريش ثوبا فانه يطوف عريانا - [00:17:37](#)

نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يطوف بالبيت عريان. فنقول التعري له حالتان. الحالة الاولى التعري على ما عليه اهل الجاهلية. فهذا لا اشكال ان الطواف لا يصح معه - [00:17:57](#)

الحالة الثانية ان يستتر لكن اه يكون في ثوبه شيء من الشقوق او الخروق او نحو ذلك فهذا لا دليل على عدم صحة الطواف وعلى هذا نقول بان التعري ينقسم الى هذين القسمين. القسم الاول - [00:18:12](#)

ان يتعري كما هو عليه اهل الجاهلية فهذا لا يصح معه الطواف. القسم الثاني ان يستتر لكن يكون في ثوبه شيء من الشقوق او الخروق او آآ ينزل الازار عن شيء من العورة فهذا - [00:18:31](#)

لا دليل على عدم صحة الطواف. نعم رحمه الله وقوله لعائشة حين قدمت معتمرة في حجة الوداع افعلني كما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت ولا تصلي حتى تطهري. نعم ايضا من شروط صحة الطواف رفع الحدث - [00:18:50](#)

وهذا عند جمهور العلماء رحمهم الله هل يشترط رفع الحدث لصحة الطواف او نقول بان هذا ليس شرطا للعلماء رحمهم الله في هذا ثلاث اراء. الرأي الاول رأي جمهور العلماء ان رفع الحدث - [00:19:10](#)

شرط من شروط صحة الطواف. ودليل ذلك ما اورده المؤلف رحمه الله من حيث ابن عباس الصلاة بالبيت طواف الطواف بالبيت صلاة. وايضا في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها قالت - [00:19:30](#)

اول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم بدأ ان توضع ثم طاف فذكرت عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اول ما قدم الذي بدأ به - [00:19:47](#)

توضأ ثم طاف. الرأي الثاني رأي الحنفية ان الطهارة ليست شرطا من شروط صحة الطواف لكنهم يرونها واجبا. وعلى هذا يقولون ان طاف بالبيت فان كان محدثا حدثا اصغر اعاده - [00:20:04](#)

فان لم يعده حتى خرج فانه يذبح وما شاة وان طاف وهو محدث حدثا اكبر ايضا يجب عليه ان يعيده فان لم يعده حتى خرج فانه يذبح بدنة. لان الحنفية - [00:20:25](#)

يقولون رفع الحدث ليس شرطا من شروط صحة الطواف وانما يجبر بدم. فان كان حدثا اصغر فعليه شاة. وان كان حياة اكبر عليه بدنة. والرأي الثالث في المسألة اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وان الطواف بالبيت - [00:20:44](#)

ليس صلاة ولا يأخذ احكام الصلاة فلا تجب له الطهارة وانما الطهارة سنة. انما الطهارة سنة وليست واجبة آآ كون النبي صلى الله عليه وسلم توطأ لما بدأ بالطواف هذا فعل مجرد. والقاعدة الاصولية ان افعال النبي - [00:21:05](#)

صلى الله عليه وسلم المجردة انما تقتضي الاستحباب وقال لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم مع ان مع انه حج معه الخلق الكثير انه قال لا طواف الا بطهارة كما قال لا صلاة الا او لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوطأ هذا لم يرد عن النبي - [00:21:25](#)

صلى الله عليه وسلم وانما رفع الحدث عند شيخ الاسلام تيمية رحمه الله يرى انه سنة وليس واجبا. والاحوط للمسلم ما دام انه في حال ان يتوضأ كما توطأ النبي صلى الله عليه وسلم وان يخرج من الخلاف لكن - [00:21:45](#)

ان المسلم نسي ان يتوضأ او سبقه الحدث كما فيه مثل هذه الازمنة التي يكثر فيها الزحام سبقه الحدث خرج منه حدث اثناء الطواف الى اخره فنقول بان طوافه صحيح. ولا تثيرب عليه ان شاء الله. لان هذا الحديث - [00:22:04](#)

الذي اورده المؤلف رحمه الله تعالى الطواف بالبيت صلاة الى اخره. هذا لا يثبت الصحيح انه لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا وانما هو موقوف على ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. كذلك ايضا فيما يتعلق بطواف الحائض. هذه - [00:22:24](#)

المسألة فيها كلام كثير للعلماء رحمهم الله تعالى. هل الحائض يصح ان تطوف بالبيت او لا يصح ان تطوف بالبيت الى اخره. جماهير العلماء رحمهم الله تعالى يرون ان الحائض لا - [00:22:44](#)

ليس لها ان تطوف بالبيت حتى تطهري. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لما لما حاضت افعلني ما يفعل الحاج غير الا في البيت حتى تطري حتى اغتسلي. ولما حاضت صفية رضي الله تعالى عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم احابسة هي؟ قالوا يا رسول

الله انها قد افاضت - [00:23:01](#)

طواف الافاضة قال فلتنفر اذا لانه لم يبقى عليها الا طواف الوداع وطواف الوداع يسقط عن الحائض. والرأي الثاني الذي اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان الحائض لها ان تطوف بالبيت للضرورة. تتلجم وتتحفظ تطوف الشيخ الاسلام يرى ان - [00:23:21](#) الحجاج الذين يأتون من اماكن بعيدة مثلا يأتي من الهند او يأتي من الباكستان او يأتي مثلا من البلاد المغرب او مثلا من تونس ومن مصر او من ليبيا ونحو ذلك يأتي من اماكن بعيدة هذه للضرورة - [00:23:45](#)

تتلجم وتطوف. نعم اما التي لا تأتي من اماكن بعيدة كما لو كانت يتيسر عليها الرجوع كما لو كانت في مثل هذه البلاد او ما قارب من هذه البلاد التي لا لا يحتاج - [00:24:03](#)

السفر الى كلفة ونحو ذلك الى اخره فهذه ليس لها ان تطوف. فمثلا ما كان في مثل هذه البلاد او قربها من الدول التي لا يكون في ذلك كلفة ومشقة. هذا النبي صلى الله عليه وسلم قال حتى تغتسل حتى طهره. اما - [00:24:22](#)

ان تأتي من اماكن بعيدة فهذه الضرورات تبيح المحظورات وقد اطالب ابن القيم رحمه الله تعالى في هذه المسألة في كتاب اعلام الموقعين. نعم قال رحمه الله فاذا انتهى من الشوط السابع غطى كتفه الايمن وانطلق الى مقام ابراهيم مصلى - [00:24:42](#)

نعم ايضا من شروط صحة الطواف النية والنية نيتان. النية الاولى نية العبادة هذه شرط. فلو دار لا بقصد التعبد لله عز وجل فان هذا لا يجزئه لحديث عمر المشهور ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات - [00:25:05](#)

لكل امرئ ما نوى القسم الثاني من قسمي النية نية التعيين يعني هل يشترط ان يعين ان هذا الطواف للافاضة او وانه للقدوم الى اخره هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله والصواب في هذا انه لا يشترط انه لا يشترط وانما - [00:25:27](#)

يشترط ان ان ينوي التعبد لله عز وجل بهذا الطواف. وعلى هذا لو انه ذهب يطوف للافاضة ثم غاب عن ذهنه ان هذا الطواف هو طواف الافاضة او انه الطواف الركن آ ركن الحج الى اخره فنقول بان طوافه صحيح. ايضا من شروط صحة الطواف الموالة -

[00:25:50](#)

بين الاشواط فلا بد ان يوالي بين الاشواط ولا يفصل بفصل طويل عرفا. وهذا ما عليه اكثر العلماء الله تعالى خلافا للشافعية. نعم.

فالشافعية يرون ان الموالة سنة. والصواب في ذلك ان الموالة شرط - [00:26:11](#)

عندنا قاعدة نعم عندنا قاعدة وهي ان كل عبادة مركبة من اجزاء فلا بد فيها من امرين الامر الاول الترتيب والموالة بين اجزائها. والا لم تكن على وفق هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ايضا من شروط صحة الطواف المشي - [00:26:31](#)

وهذا موضع خلاف لو ركب هل يصح طوافه او لا يصح طوافه؟ هذا موضع خلاف الشافعية رحمهم الله قالوا بانه يصح والرأي الثاني انه لا يصح والاقرب في هذا والله اعلم ان المسلم لا يركب الا اذا كان هناك عذر وحاجة فان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:50](#)

على قدميه وسعى على قدميه لكنه ركب البعير لما احتاج الى ركوب البعير فان الناس غشوا النبي صلى الله عليه وسلم واجتمعوا عليه لكي يأخذوا منه نسكهم. ولكي يشرف عليهم فاحتاج النبي صلى الله عليه وسلم ان يطوف على البعير وان يسعى - [00:27:10](#)

وان يقف بعرفة على البعير الى اخره. نعم قال رحمه الله فاذا انتهى من الشوط السابع غطى كتفه الايمن وانطلق الى مقام ابراهيم وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. نعم - [00:27:30](#)

اذا انتهى من الشوط السابع يغطي كتفه الايمن وكما تقدم لنا ان الاضطباع خاص بطواف القدوم وعلى هذا يغطي كتفه الايمن قبل ان يصلي ركعتي الطواف. نعم قال رحمه الله وانطلق الى مقام ابراهيم وقرأ واتخذوا - [00:27:46](#)

من مقام ابراهيم مصلى. هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث جابر في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اتى مقام ابراهيم قرأ قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [00:28:08](#)

جعل المقام ان تيسر له ذلك جعل المقام بينه وبين البيت. وهاتان الركعتان موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله هل هم سنة او ليست سنة فالحنفية يقولون بان هاتين الركعتين واجبة. الحنفية والمالكية يرون وجوب ركعتين - [00:28:24](#)

الطواف وعند الشافعية والحنابلة ان ركعتي الطواف ليست واجبة وانما هي سنة وهذا القول هو الصواب. لان العلماء رحمهم الله على

ان هاتين الركعتين لو صليت في اي مكان من المسجد اجزأ ذلك مع ان الله سبحانه وتعالى قال واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [00:28:44](#)

بالمكان ومع ذلك العلماء يجمعون على ان المكان لا يتعين فيدل ذلك على ان هاتين الركعتين ليستا آآ من باب اولى اذا كان المكان الذي امر به اتخذه سنة فاصلا هاتين الركعتين او نقول آآ - [00:29:04](#)

ما يترتب او ما يتفرع عن هذا الامر بالمكان من الركعتين هذا من باب اولى ان نقول ان نقول بانه اه وليس واجبا. وهاتان الركعتان يستحب فيهما سنن. السنة الاولى ان ان يكون المقام بينك وبين - [00:29:24](#)

البيت سواء كنت آآ وراء المقام مباشرة او ابتعدت عن المقام اذا تيسر لك ذلك. السنة الثانية ان تخفف هاتين الركعتين. السنة الثالثة ان تقرأ فيهما بسورتي الاخلاص. السنة الرابعة ان تقوم مباشرة - [00:29:44](#)

لا تجلس بعدهما لا تجلس بعدهما كما انه يشرع اذا اتى مقام ابراهيم ان يقرأ هذه الاية واتخذوا من مقام ابراهيم نعم قال رحمه الله وجعل المقام بينه وبين الكعبة وصلى عنده ركعتين - [00:30:06](#)

وقرأ فيهما قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. نعم قال رحمه الله وينبغي الا يمر بين يدي المصلي هناك. ولا يدع احدا يمر بين يديه وهو يصلي لعموم الاحاديث الناهية عن ذلك - [00:30:23](#)

وعدم ثبوت وعدم ثبوت استثناء المسجد الحرام منها. بل له آآ بل له مكة كلها نعم هذا تقدم الكلام على هذه المسألة وهل يجوز المرور بين يدي المصلي في المسجد الحرام او لا يجوز - [00:30:39](#)

والشيخ رحمه الله تعالى يرى انه لا يجوز المرور بين يدي المصلي في المسجد الحرام كسائر المساجد فاذا كان اتخذ سترة فلا يجوز ان تمر بين المصلي وبين ستريته اذا لم يتخذ سترة فانه لا يجوز لك ان ان تمر بين يديه بل لابد ان تمر من وراء محل - [00:31:00](#)

الوجود قد قدره العلماء رحمهم الله بثلاث اذرع من حين من قدمه الى الى ثلاثة اذرع الى ما يقرب من متر ونصف تقدر ذلك ثم بعد ذلك تمر. هذا اذا لم يكن اتخذ سترة. لكن كما تقدم لنا في شدة الزحام الظروف تبيح - [00:31:25](#)

المحظورات. فاذا كان هناك شدة الزحام فلا بأس ان يمر بين يدي المصلي. اما اذا لم يكن زحام فان حكم المسجد الحرام كسائر المساجد. نعم قال رحمه الله ثم اذا فرغ من الصلاة ذهب الى زمزم فشرب منها وصب على رأسه فقد قال صلى الله عليه وسلم ماء

زمزم لما - [00:31:45](#)

شرب له وقال انها مباركة وهي طعام طعم وشفاء سقم وقال خير ماء على وجه الارض ماء زمزم فيه طعام من طعمي وشفاء من السقم. نعم اذا انتهى من الصلاة يذهب الى زمزم وكان هذا في زمن الشيخ وكما - [00:32:10](#)

لنا ان ذكرنا ان الشيخ رحمه الله الف هذا المنسك عام خمسة وتسعين وثلاثمائة والف الهجرة قبل اربعين سنة وفي ذلك الزمن كان هناك مكان خاص لشرب ماء زمزم. يعني الحجاج يذهبون ويشربون منه ماء زمزم. اما الان فالحمد لله ماء زمزم موجود في اه سائر

المسجد - [00:32:30](#)

الحرام بل قد يكون موجودا في مثل هذا المسجد فاذا انتهى من ركعتي الطواف فانه يذهب الى ماء زمزم في اي مكان ويشرب منه وماء زمزم ماء مبارك وكما ذكر الشيخ انه طعامه طعم كما ورد عنه وسلم وشفاء السقم - [00:32:55](#)

وماء زمزم لما شرب منه يعني انه سبب من الاسباب. فانت اذا شربته للصحة هذا سبب من الاسباب. وقد يتخلف السبب المسبب ان تفعل السبب. لكن المسبب قد يتخلف لتخلف شرط او وجود مانع مثل الدعاء. الدعاء سبب من الاسباب ان تدعو الله عز وجل لكن قد

لا - [00:33:17](#)

يتحقق لك ما ما دعوته ورجوته وطلبتة الى اخره لحكمة عند الله عز وجل او لوجود مانع عندك او تخلف شرط من شروط الدعاء المهم نحن مأمورون بفعل الاسباب. فنفعل الاسباب فهذا سبب ماء زمزم لما شرب له ان - [00:33:40](#)

اقول ايه؟ آآ الاستشفاء شفاك الله ان شربته للرزق رزقك الله. ان شربته تتعلم علمك الله عز وجل الى اخره. وهذا مجرب وهناك حكايات كثيرة آآ في آآ حصول ما شرب - [00:34:00](#)

زمزم له لانه ماء مبارك وهو خير ماء على وجه الارض الى اخره. لكن كما تقدم ان هذا من باب الاسباب. ونحن مأمورون بفعل

الاسباب. والله سبحانه تقدير المسبب وخلق المسبب هذا الى الله سبحانه وتعالى. ليس الينا - [00:34:20](#)

يتخلف المسبب لحكمة يريدنا الله عز وجل او لوجود مانع او لتخلف شرط الى اخره رحمه الله ثم يرجع الى الحجر الاسود فيكبر

ويستلمه على التفصيل المتقدم. يعني قبل ان قال العلماء - [00:34:40](#)

يرجع الى الحجر الاسود يستلم الحجر الاسود بلا تقبيل تقبيل الحجر الاسود انما يكون داخل الطواف. وهذا خلاف ما يفعله كثير من

الناس اليوم. كثير من الناس اليوم تجد انهم يزدحمون على - [00:34:57](#)

الحجر الاسود خارج الطواف لكي يقبلوه هذا غير مشروع. المشروع ان تقبل الحجر الاسود داخل الطواف فقط. هذا الذي ورد عن

النبي صلى الله عليه بعد ان ان تصلي هاتين آ الركتين تذهب الى الحجر الاسود تستلمه. تستلم يعني انك - [00:35:13](#)

بيدك اليمنى بلا تقبيل. التقبيل انما ورد داخل الطواف هذا هو المشروع. وهذا الاستلام قال العلماء رحمهم الله هذا الاستلام الحجر

الاسود يكون بعد طواف يعقبه وهو سعي فاذا كان سيسعى فانه يستلم الحجر الاسود. اما اذا كان لا يسعى فانه يمضي ولا يستلم

الحج - [00:35:33](#)

الاسود. ايه. نعم. احسن الله اليكم، قال رحمه الله، ثم يعود ادراجه ليسعى بين الصفا والمروة فاذا دنا من الصفا قرأ قول الله تعالى ان

الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او يؤتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. نعم. ومن تطوع خيرا فان - [00:35:58](#)

الله شاكر عليم نعم اذا انتهى من استلام الحجر الاسود بعد ركعتي الطواف فانه يذهب الى الصفا فاذا دنا من الصفا قرأ قوله تعالى ان

الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه من الطواف - [00:36:18](#)

بهما ولا يكمل الاية لم يرد في حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اكمل الاية وانما قرأ هذا الجزء من الاية.

كذلك ايضا ينه الى ان هذا الجزء من الاية لا يقرأ على المروة. وانما يقرأ على الصفا فقط مرة واحدة. وبعض الحجاج تجد انه اذا جاء

- [00:36:39](#)

قرأ هذه الاية واذا رجع الى المروة قرأ هذه الاية وسبب الغلط هو ما يوجد من بعض المناسك التي لم تكتب على وفق ما جاء في سنة

النبي صلى الله عليه وسلم. فهذه الاية انما تقرأ مرة واحدة في بداية السعي. فاذا اقبلت على الصفا وانت - [00:37:01](#)

انت تريد السعي تقرأ هذه الاية ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جنى عن الطوف بهما الى اخره اه فقط

ولا تكمل هذه الاية وانما تقرأها مرة واحدة فقط. ثم بعد ذلك السنة ان ترفع يديك - [00:37:21](#)

يعني ترفع ايديك اذا كنت على الصفا تستقبل القبلة وترفع يديك وتحمد الله وتكبره لا اله الا الله وحده لا شريك له. له الملك وله

الحمد وهو على كل شيء قدير. لا اله الا الله وحده صدق وعده - [00:37:41](#)

نعم صدق وعده واعز جنده نعم صدق لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز

وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده - [00:38:02](#)

يقول هذا الذكر ثم بعد ذلك يدعو الله عز وجل ثم يقول هذا الذكر ثم يدعو الله عز وجل ثم يقول هذا الذكر. يعني هذا الذكر تقوله

ثلاث مرات وتدعو بين ذلك مرتين. وفي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه - [00:38:19](#)

قال انما جعل الطواف بليت وبين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله وتفعل على المروة ما فعلته على الصفا كما سيأتي. نعم قال رحمه الله

يقول نبأ بما بدأ الله به ثم يبدأ بالصفا فيرتقي عليه حتى يرى الكعبة - [00:38:39](#)

فيستقبل الكعبة فيوحده الله ويكبره فيقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثلاثا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي

ويميت وهو على كل شيء قدير - [00:39:00](#)

لا اله الا الله وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. يقول ذلك ثلاثا ثلاثا ويدعو بين ذلك. ثم ينزل ليسعى بين

الصفا والمروة. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسعوا فان الله كتب عليكم - [00:39:14](#)

طيب سيمشي الى العلم الموضوع على اليمين واليسار وهو وهو المعروف بالميل الاخر. ثم يسعى منه سعيا شديدا الى العلم الاخر

الذي بعده هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله - [00:39:33](#)

هل هو واجب او ركن او سنة للعلماء رحمهم الله تعالى في ذلك ثلاثة اراء اكثر العلماء على انه ركن ما ذكر الشيخ من امر النبي صلى

الله عليه وسلم به اسعوا فان الله كتب عليكم السعي - [00:39:50](#)

وقال بعض العلماء السلف بانه سنة لقول الله عز وجل اه فلا جناح عليه ان يطوف بهما. وذهب الحنفية الى انه واجب يجبر بدم.

والاحوط للمسلم المسلم آآ ان آآ ما دام انه في حال السعة نعم قال في حال السعة ان يأخذ برأي جمهور اهل العلم ولهذا - [00:40:07](#)

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فلعمري ما اتم الله حج ولا عمرة من لم يتطوف بهما يعني بين اه الصفا والمروة فالاقرب في ذلك ما

دام للانسان في حال السعة الاقرب في ذلك ان يسعى بين الصفا والمروة وآآ ان - [00:40:31](#)

برأي جمهور اهل العلم رحمهم الله تعالى. السعي هو المشي والجلي الشديد بين العلمين هذا سنة. نعم سنة للذكور اما النساء فبالاتفاق

يعني اتفاق العلماء رحمهم الله ان المرأة لا ترمل - [00:40:55](#)

في طواف القدوم في الاشواط الثلاثة الاول ولا تسعى سعيا شديدا بين العلمين. نعم قال رحمه الله وكان في عهده عليه الصلاة

والسلام واديا ابطح فيه فيه دقاق الحصى. وقال صلى الله عليه وسلم لا يقطع الا بطح - [00:41:17](#)

الا شدا ثم يمشي صعدا حتى يأتي المروة فيرتقي عليها ويصنع فيها ما صنع على الصفا من استقبال القبلة والتكبير والتوحيد والدعاء

وهذا شوط ثم يعود حتى يرقى على الصفا ثم يرمي ثم يعود حتى يرقى على الصفا يمشي موضع مشيه ويسعى موضع سعيه وهذا شوط -

[00:41:36](#)

ثان ثم يعود الى المروة وهكذا حتى يتم له سبعة اشواط نهاية اخرها على المروة قال رحمه الله ويجوز ان يطوف بينهما راكبا السعي

السعي اخف من الطواف لا في اصله ولا في تفاريع احكامه - [00:41:57](#)

وتقدم ان السعي موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله هل هو ركن او واجب او سنة؟ بخلاف الطواف فان العلماء رحمهم الله يجمعون

على ان طواف الافاضة ركن من اركان الحج - [00:42:21](#)

اه السعي لا تشتترط له الطهارة ولا يشترط له ستر العورة. ولا يشترط له ازالة الخبث النجاسة. كما ذكر العلماء رحمهم الله ذلك في

الطواف ويدل لهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت. ومما يفعله - [00:42:36](#)

الحاج السعيد فاذن لها ان تسعى وهي حائض مما يدل على ان رفع الحدث لا يشترط للسعي ولا يشترط للسعي ايضا النجاسة ولا

يشترط للسعي ايضا ستر العورة لكن يشترط للسعي الموالة بين الاسواق كما تقدم آآ الا - [00:43:04](#)

انه يخفف في الموالة كما تقدم. كذلك ايضا يشترط ان يمشي. هل للمشي شرط ولو ركب هل يجوز او لا يجوز؟ هذا موضع خلاف.

والاحوط في ذلك ان يمشي والا يركب الا لحاجة. نعم الا لحاجة - [00:43:26](#)

حاجة فان النبي صلى الله عليه وسلم ركب في السعي لحاجة. يعني راكبا في السعي لحاجة. كذلك ايضا من شروط صحة السعي

النية وذلك ان ينوي التعبد لله عز وجل. اما نية التعيين فهذه ليست شرطا كما سلف - [00:43:43](#)

نعم قال رحمه الله ويجوز ان يطوف بينهما راكبا والمشى اعجب الى النبي صلى الله عليه وسلم. وان دعا في السعي بقوله رب اغفر

وارحم انك انت الاعز الاكرم فلا بأس بثبوته عن جمع من السلف. يعني هذا وارد رب اغفر وارحم - [00:44:03](#)

انك انت الاعز الاكرم. هذا وارد عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله تعالى عن الجميع. واشواط السعي كاشواط الطواف ليس لها اذكار

وادعية خاصة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن ما ذكره الشيخ ربي اغفر - [00:44:23](#)

ارحم انك انت الاعز الاكرم. هذا وارد علي ابن مسعود وابن عمر رضي الله تعالى عنهم. وارد عن هذين الصحابي رضي الله تعالى عنهم

فان قال ذلك فله سلف في مثل هذا الدعاء - [00:44:44](#)

وانما الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم انه يرفع يديه على الصفا وعلى المروة ويكبر ثلاثا ثم يهليل كما ذكرنا اه صفة

التهليل ويدعو بين ذلك مرتين يهليل ثلاثا ويدعو مرتين. نعم - [00:45:03](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله فاذا انتهى من الشوط السابع على المروة قص شعر رأسه وبذلك تنتهي العمرة وحل له هذا هو الموضع

الوحيد الذي يكون فيه التقصير افضل من الحلق - [00:45:21](#)

المتمتع اذا اتى بالعمرة فان المستحب له ان يقصر ولا يحلق لكي يوفر الحلق اذا تحلل من حجه ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم كل من لم يسق الهدى من الصحابة رضي الله تعالى عنهم امرهم ان يفسخوا احرامهم بالحج الى الى عمرة - [00:45:42](#)

يطوفوا ويسعوا وامرهم بالتقصير. امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتقصير. فنقول هنا المتمتع المتمتع الذي حل من عمرته

وسيحرم بالحج فنقول الافضل له ان يقصر ولا يحلق رأسه بل يترك الحلق اذا تحلل من حجه يوم النحر - [00:46:08](#)

التقصير او الحلق هذا نسك. وهو واجب من واجبات الحج كما سنشير اليه ان شاء الله قال رحمه الله وحل له ما حرم عليه بالاحرام

ويمكث هكذا حالاً الى يوم التروية. ومن كان احرم بغير عمرة الحج ولم يكن - [00:46:34](#)

ساق الهدى من الحل فعليه ان يتحلل اتباعاً لامر النبي عليه الصلاة والسلام. واتقاء لغضبه. واما من ساق الهدى في ظل في احرامه ولا

يتحلل الا بعد الرمي يوم النحر. نعم هذا تقدم الكلام عليه - [00:46:52](#)

وهل المتعة واجبة؟ او ليست واجبة؟ وظاهر كلام الشيخ رحمه الله في هذا المنسك ان المتعة واجبة. وان من لم يسق الهدى فانه

يجب عليه ان يتمتع. بمعنى ان يطوف وان يسعى وان يقصر وان يحل. ثم بعد ذلك يحرم - [00:47:08](#)

الحج هذا كلام الشيخ في اول الامر ثم بعد ذلك تراجع الشيخ رحمه الله تعالى عن وجوب المتعة وقال بان المتعة لم تتعين حتى ابن

عباس رضي الله تعالى عنهما يعني التحقيق في مذهب ابن عباس هل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يرى وجوب - [00:47:28](#)

متعة او نقول بان ابن عباس لا يرى وجوب المتعة الصواب في هذه المسألة ان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لا يرى وجوب المتعة

مذهب ابن عباس ان من طاف بالبيت فقد حل - [00:47:48](#)

طاف بالبيت فقد حل. لكنه لا يرى وجوب المتعة. فلو ان المفرد لم يطف بالبيت وذهب الى عرفات مباشرة فانه يرى ان افراده صحيح

ولا يجب عليه المتعة. وبهذا نعرف ان الخلاف في هذه المسألة يقرب ان يكون - [00:48:03](#)

اذن لان العلماء يحكون الاجماع يحكون الاجماع على ان الانسك الثلاثة كلها جائزة. الشافعي رحمه الله بن عبدالبر بن قدامة النووي

كلهم يحكون الاجماع على ان الحاج مخير بين التمتع والقران والافراد وانما يختلفون في افضلية هذه الانسان - [00:48:23](#)

نعم قال رحمه الله فان كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة احرم واهل بالحج فيفعل كما فعل عند الاحرام بالعمرة من

الميقات من الاغتسال والطيب ولبس الازار والرداء والتلبية ولا يقطعها الا عقب رمي جمرة العقبة - [00:48:44](#)

نعم اذا كان في اليوم اه اه في يوم التروية وهو اليوم الثامن يشرع له ان يحرم بالحج. وقد ذكر ابن حزم رحمه الله تعالى في كتابه

صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم. ان - [00:49:04](#)

احرام الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم كان محرماً لانه كان قارناً لكنه امر الصحابة رضي الله تعالى عنهم بالاحرام اذا توجهوا الى

منى وذلك في يوم التروية. وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم الثامن الى منى قبل صلاة الظهر - [00:49:20](#)

فالصحابه رضي الله تعالى عنهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم واحرموا من اماكنهم. اخذ من ذلك ابن حزم رحمه الله ان

السنة ان يحرم بالحج ضحى اذا كان في ضحى اليوم الثامن فالسنة ان تحرم بالحج قبل صلاة الظهر لان هذا هو الظاهر من هدي

الصحابه - [00:49:38](#)

الله تعالى عنهم لانهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم خرج الى منى قبل صلاة الظهر مما يدل على

انه خرج قبل الزوال ضحى لانه صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبات ليلة التاسع في منى وصلى بها الفجر. نعم. نعم -

[00:50:03](#)

فنقول يشرع ان يحرم ضحى وان يغتسل ان تيسر له ذلك كما تقدم وان يتطيب كما تقدم لنا الذكر يتطيب في رأسه ولحيته واما

المرأة فانها تتطيب بما له لون وليس له رائحة وان يحرم بازار ورداء بذيل نظيفين - [00:50:23](#)

كما سلف نعم رحمه الله ويحرم من الموضع الذي هو نازل فيه حتى اهل مكة يحرمون من مكة ثم ينطلق يحرم من المكان الذي هو

نازل فيه. اما المكان الذي هو نازل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم كان نازلاً - [00:50:43](#)

البطحاء فيحرم من ذلك المكان والنبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يحرموا من من اماكنهم واما ما ذهب اليه بعض الفقهاء بانه يذهب الى المسجد الحرام ويحرم من تحت الميزاب ميزاب الكعبة - [00:51:02](#)

فهذا لا دليل عليه. ينبغي النبي صلى الله عليه وسلم كان مقيما في مكانه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الى المسجد الحرام. يعني بعض الحجاج الان يتكلف ويذهب الى المسجد الحرام لكي يصلي في المسجد - [00:51:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ظل في مكانه قدم مكة في اليوم الرابع وخرج الى منى في اليوم الثامن ومع ذلك ما ذهب الى المسجد الحرام. وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي - [00:51:35](#)

في مكانه فكون المسلم يصلي في مكانه هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله ثم ينطلق الى منى فيصلي فيها الظهر ويبيت فيها حتى يصلي سائر الصلوات الخمس قصرا دون جمع - [00:51:50](#)

قال رحمه الله اذا هذا كله من سنن الحج الخروج الى منى في اليوم الثامن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء والبيتوتة ليلة التاسع بمنى صلاة الفجر بمنى في يوم التاسع هذا كله من سنن الحج. ودليل ذلك ما تقدم من ذكرناه من حديث عروة بن مدرس رضي الله تعالى عنه - [00:52:09](#)

قال رحمه الله فاذا طلعت شمس يوم عرفة انطلق الى عرفة وهو يلبي او يكبر كل ذلك فعل اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وهم معه في يلبي الملبى فلا ينكر عليه. حديث ابن مسعود لما سئل عن صنيعهم مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم غادون الى عرفات - [00:52:38](#)

قال كان يهل يعني يلبي المهل فلا ينكر عليه. ويكبر المكبر فلا ينكر عليه. لان هذه الايام هي ايام تكبير الان التكبير بدأ تكبير المطلق بدأ من دخول العشر الاول من شهر ذي الحجة. وينتهي بغروب الشمس من اليوم - [00:52:59](#)

ثالث عشر من شهر ذي الحجة عندنا الان ثلاثة عشر يوما هذه كلها ايام للتكبير. ولهذا الصحابة رضي الله تعالى عنهم وهم غادون من منى الى عرفات كان يهل المهل يعني يلبي المنبي فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه. نعم - [00:53:19](#)

رحمه الله ثم ينزل في نمرة وهو مكان قريب من عرفات وليس منها ويظل بها الى ما قبل الزوال فاذا زالت الشمس رحل الى عرنة هذه هل هي من عرفات او ليست من عرفات؟ هذا موضع خلاف اكثر العلماء على انها ليست من عرفات وعند الامام مالك رحمه الله - [00:53:40](#)

الله تعالى انها من عرفات والصواب ان نمر هذه ليست من عرفات لان نمر هذه يفصل بينها بين عرفات وادي عرنة. ووادي عرنة هذا ليس من عرفات. النبي صلى الله عليه وسلم قال وارفعوا عن بطن عرنة. فيفصل بين نمرة وبين - [00:54:04](#)

اه اه عرفات هذا الوادي والوادي هذا ليس من الموقع. فالصواب في ذلك ما عليه اكثر العلماء ان نمر ليست من عرفات. نعم نعم رحمه الله فاذا زالت الشمس رحل الى عرنة ونزل فيها وهي قبيل عرفة وفيها يخطب الامام الناس خطبة تناسب المقام - [00:54:24](#)

ثم يصلي بالناس الظهر والعصر قصرا وجمعا في وقت الظهر ويؤذن لهما اذانا واحدا واقامتين ولا يصلي بينهما شيئا ومن لم يتيسر يقول الشيخ رحمه الله تعالى اذا زالت الشمس النبي صلى الله عليه وسلم مكث بنمرة الى ان زالت الشمس فلما زالت الشمس انتقل النبي صلى الله عليه وسلم الى - [00:54:47](#)

الوادي وادي عرنة وانما اختار النبي صلى الله عليه وسلم هذا المكان لكونه اسهل على الناس لان بطن الوادي يكون اسهل في جلوس الناس اذ ان بطن الوادي لا يكون فيه ما قد يكون في خارج الوادي من الحصى والحجارة ونحو ذلك - [00:55:13](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اتى الى بطن الوادي وصلى خطب الناس ثم صلى الظهر والعصر باذان واحد واقامتين جمعا وقصرا. الجمع هذا علة النسك صحيح ان الجمع علة النسك. وانما جمع النبي صلى الله عليه وسلم لكي - [00:55:38](#)

يمتد الوقت لاجل الذكر والدعاء وآآ آ التضرع لله سبحانه وتعالى لكي يتفرغ المسلم لذكر الله ودعائه. واما القصر فعلته السفر كما هو خلاف بين العلماء رحمهم الله تعالى رحمه الله ومن لم يتيسر له صلاتهما مع الامام فليصليهما كذلك وحده او مع من حوله من امثاله. النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت - [00:56:08](#)

ها هنا وعرفات كلها موقف. واما القول خصوصا في وقتنا الحاضر الان بانه يذهب ويصلي مع الامام في المسجد هذا فيه مشقة وفيه حرج لكثرة الناس وشدة الزحام فالذي يظهر والله اعلم ان الافضل - [00:56:40](#)

ان يصلي في رحله في مكانه مع رفقته وجماعته ويستمتع الى خطبة الامام يستمتع الى خطبة الامام عن طريق المذيع رحمه الله ثم ينطلق الى عرفة فيقف عند الصخرات اسفل جبل الرحمة ان تيسر له ذلك والا فعرفته كلها موقف. ويقف - [00:57:00](#)

القبلة رافعا يديه يدعو ينطلق الى عرفات وعرفات هي ركن الحج الاعظم. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبدالرحمن بن يعمر الديلي يقول الحج عرفة. دام الحج حج عرفة فالوقوف بعرفات هذا ركن الحج الاعظم فمن فاته الوقوف بعرفات فقد فاته الحج - [00:57:25](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قال وقفها هنا وعرفات كلها موقف. اما الذهاب الى الجبل وصعود الجبل. هذا الجبل الموجود في عرفات ويسمى بجبل الرحمة هذه التسمية لا دليل عليها لم تثبت في السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم سماها بجبل بجبل الرحمة وانما - [00:57:50](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وقف حول الجبل عند الصخرات ولم يصعد الجبل لم يرد عن النبي سلم صعد الجبل ولم يرد عن النبي وسلم انه ذكر له شيئا من الفضائل. وعلى هذا حرص كبير من الحجاج انهم يذهبون الجبل ويضيفون بالجبل - [00:58:10](#)

يزاد على ذلك ان بعض الناس بعض الحجاج يفعل فيه شيء من الخرافات التمسح بحجارته او عقد بعض العقد او الطواف اه حجة ببعض حجارته او باعتقاد ان تربته لها بركة هذا كله من البدع المحدثه في دين الله عز وجل بل كل - [00:58:30](#)

موقف والمشروع للمسلم ان يكون مستقبل القبلة متطهرا وان يرفع يديه كما في حديث آآ اسامة وهل يجلس اثناء الدعاء او يقوم قائما او يكون على سيارته يفعل ما هو الاخشع لقلبه هذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله تعالى - [00:58:50](#)

ووقت الوقوف بعرفة المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله انهم بعد طلوع الفجر الثاني وعند جمهور العلماء انه من بعد الزوال الامام ما رحمه الله تعالى يقول بان الوقوف ان وقت الوقوف الركن بعد غروب الشمس. يعني عند الامام مالك رحمه الله لو دفعت من عرفات قبل غروب الشمس ولم ترجع ليلا فاتك الحج - [00:59:10](#)

يرى انه لابد ان تقف ولو لحظة بعد غروب الشمس. وهذا فيه نظر الصواب ان وقت الوقوف بعرفة يكون من بعد زوال الشمس ويمتد وقت الوقوف الى طلوع الفجر الثاني باجماع - [00:59:34](#)

العلماء رحمهم الله حديث عروة بن مدرس عروة بن مدرس وايضا حديث عبدالرحمن بن يعمر الديلي هذه تدل على ان وقت الوقوف في عرفة الى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر. وعلى هذا لو جاء عرفة ليلا بعد ان خرج الناس منها فان هذا يجزئه - [00:59:54](#)

نعم نعم رحمه الله يكبر فيها ويكثر فيها من التهليل فانه خير الدعاء يوم عرفة لقوله صلى الله عليه وسلم افضل ما قلت انا والنبليون عشية عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء - [01:00:14](#)

شيء قدير وان زاد في التلبية احيانا انما الخير خيرا الاخرة جاز والسنة للواقف في عرفة الا يصوم هذا اليوم ولا يزال السنة الا يصوم ذلك اليوم لحيث رضي الله تعالى عنها انهم تماروا - [01:00:33](#)

في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فبعثت اليه لبنا فشربه عليه الصلاة والسلام مما يدل على النبي وسلم لم يصم ذلك اليوم. وقد جاء في الحديث وان كان ضعيفا نهى عن صيام يوم عرفة بعرفة - [01:00:51](#)

هذا اليوم يوم عظيم وهو يوم الدعاء ويوم الاستكانة. ويوم الرحمة ويوم القبول فينبغي للمسلم ينبغي للمسلم اه ان تفرغ فيه للذكر والدعاء التهليل والتكبير لعل الله عز وجل ان يقبله وان يرحمه وان يفتح لدعوته - [01:01:08](#)

بابا وانك تأسف اليوم تجد ان كثيرا من الحجاج يحرص على الحج لكنه يضيع مثل هذه الاوقات الفاضلة المكاسب والغنائم يفوته خيرا كثيرا. وينبغي للمسلم ان يتوسل الى الله عز وجل في دعائه بالتوسلات المشروعة - [01:01:28](#)

الى الله باسمائه الحسنى وصفاته العلى يتوسل باعماله الصالحة. اللهم بصلاة وصيامي وبري اغفر لي وارحمني يا الله يا رب الرحمن يا رحيم. يتوسل بانعامه على عليه وانعامه على غيره. اه بما انعم الله عز وجل عليه وبما انعم على غيره - [01:01:48](#)

الى اخره يتوسل بان الله سبحانه وتعالى وعد باجابة دعاء الداعين الى اخره. ويحمد الله ويصلي على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم. نعم قال رحمه الله ولا يزال هكذا ذاكرا ملبيا داعيا بما شاء راجيا من الله ان يجعله من عتقائه الذين يباهي بهم الملائكة كما في الحديث - 01:02:08

ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة. وانه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء وفي حديث اخر ان الله يباهي بأهل عرفات اهل السماء فيقول انظروا الى عبادي جاؤوني شعنا غربا ولا يزال هكذا حتى - 01:02:32
غروب الشمس قال رحمه الله فاذا غربت الشمس افاض من عرفات يعني نقف على سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:02:53